

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٤ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٧٨ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد الدكتور بطرس بطرس غالى وزير الدولة للشئون الخارجية  
أعمال وزير الخارجية (بالنيابة) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدورها

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذى القعدة سنة ١٣٩٨ ( ٥ أكتوبر سنة ١٩٧٨ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٧٨ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للحكم المحلى الاختصاصات  
المفردة بالقوانين واللوائح لوزير الإعلام وذلك إلى أن يتم إعادة تنظيم  
الأجهزة التى كانت تابعة لوزارة الإعلام .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذى القعدة سنة ١٣٩٨ ( ٥ أكتوبر سنة ١٩٧٨ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٧ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الشعب ، المعدل  
بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١١٦ لسنة ١٩٧٤ بتحديد اختصاصات  
وزير الدولة لشئون مجلس الشعب ؛

قرر :

(المادة الأولى)

عين وكيل وزارة لشئون مجلس الشعب كل من السادة أعضاء مجلس  
الشعب :

عبد البارى سليمان فرج ، ويلحق بوزارات الاقتصاد والتخطيط  
والمالية .

كمال محمد الشاذلى ، ويلحق بوزارتى السياحة والطيران المدنى والنقل  
والمواصلات والنقل البحرى .

أحمد فؤاد عبد العزيز ، ويلحق بوزارة التعليم والبحث العلمى والثقافة  
عمر أبو ستيت ، ويلحق بوزارتى الداخلية والصحة .

يوسف نصار ، ويلحق بوزارة التموين والتجارة الداخلية .

توفيق زغلول مراد ، ويلحق بوزارات البترول والصناعة والثروة  
الامدنية والكهرباء .

محمد عبد الغفار السودانى ، ويلحق بوزارات التعمير والمجتمعات  
الجديدة والإسكان والأوقاف وشئون الأزهر .

السيدة / نوال حاسر ، وتلحق بوزارة الشئون والتأمينات الاجتماعية .

على الزقم ، ويلحق بوزارات الزراعة واستصلاح الأراضى والرى .

عبد الرحيم الشريف ، ويلحق بوزارة القوى العاملة والتدريب المهنى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذى القعدة سنة ١٣٩٨ ( ٥ أكتوبر سنة ١٩٧٨ )

أنور السادات